إتحاف القاصد

بنظم

أحكام وقواعد المقاصد

نظم

الدكتور محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمةً للعالمين نبيِّنا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد :

فإنه غير خافٍ على أحدٍ ما اشتملت عليه هذه الشريعة المباركة من المصالح العظيمة والحِكَمِ البالغة ، « فإن مبناها وأساسها على الحِكَمِ ومصالح العباد في المعاش والمعاد ، وهي عدلٌ كلُّها ، ورحمةٌ كلُّها ، ومصالحُ كلُّها ، وحكمةٌ كلُّها؛ فكل مسألة خرجت من العدل إلى الجور ، وعن الرحمة إلى ضدّها ، وعن المصلحة إلى المفسدة ، وعن الحكمة إلى العبَث فليستْ من الشريعة وإن أدخلت فيها بالتأويل »(١) .

---

(١) إعلام الموقعين ٣/٣ .

ولّما كانت الشريعة بهذه المكانة العظيمة كان حقاً على أهلها أن يكشفوا للناس عن عظيم مقاصدها ، وبالغ حِكَمِها ، وعِظَمِ أثرها في إصلاح الأفراد والمجتمعات ، لا سيَّما في هذا العصر الذي عظُمت فيه دعايةُ الفساد ، وأجلب فيه أهل الشر بخيلهم ورجْلِهم ليصدُّوا المسلمين عن دينهم ، فعمدوا إلى التشكيك والتلبيس . فكان لا بد من بيان نصاعة أحكام هذه الشريعة ، وما فيها من عدل ورحمة وحكمة ، وإصلاح لكل وضعٍ ، واستقامة لكل معوج .

بل إن موقف المسلم يجب ألا يقف عند الدفاع ورد الشبه فحسب ، بل عليه أن يقدّم الشريعة للآخرين حلاًّ عملياً كما كان النبي ﷺ يخاطب الكفرة بذلك قائلاً: « أسْلِم تَسْلَم » ، فلا سعادة حقة إلا بهذه الشريعة ، ولا حلَّ لما يُعاني منه العالم كله إلا في هذه الشريعة ، ولا يقبل الله من أحدٍ سواها ، ولا يرتضي لعباده غيرها ، ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي

الآخرة من الخاسرين ﴾ .

وقد بذل العلماء قديماً وحديثاً جهوداً مشكورة في بيان أحكام الشريعة وما اشتملت عليه من محاسن ، ومن بين هذه الجهود جهود العلماء في بيان مقاصد الشريعة ، فقد تعددت المؤلفات فيها ، حتى وصلت في هذا العصر إلى حد لا نظير له من قبل من حيث الكثرة ، على اختلاف أغراض الدارسين لها (١) ، وتباين القيمة العلمية التي تقدمها تلك المؤلفات .

وقد تشعبتْ مباحث المقاصد على طلبة العلم والراغبين فيها ، ومن هنا جاءت فكرة تقريب هذا العلم ، ليكون في مُتناوَل طلبة العلم على اختلاف مستوياتهم . وقد فكرت في طريقة يحصل بها ذلك التقريب ، فمنَّ الله عليَّ بفضل منه سبحانه بنظم مقاصد

---

(١) يوجد – مع الأسف الشديد – من يُعنى بدراسة مقاصد الشريعة للتفلت من أحكام الشريعة !!

الشريعة (١) ، لأن النظم يسهل حفظه وتذكره . ومع ذلك فقد تحريت في هذا النظم الاختصار الوافي بالمراد ، فجعلته حاوياً لشذرات من أحكام مقاصد الشريعة ، مشتملاً على خلاصة ضوابطها ولُبِّ قواعدها ، وسمّيتُهُ « تحفة القاصد بنظم أحكام وقواعد المقاصد» (٢) . ولم تطب نفسي بنشره إلا بعد عرضه على عدد من مشايخي الفضلاء ، وزملائي الأوفياء ، فأفادوني بتوجيهاتهم وإرشاداتهم : فجزاهم الله خيراً

محمد سعد بن أحمد اليوبي

المدينة المنورة

١٤٢٠/٩/٣هـ.

---

(١) وقد سبق أن كانت رسالتي في مرحلة الدكتوراه في مقاصد الشريعة الإسلامية، وهي مطبوعة .

(٢) وفي النية شرحه في المستقبل بإذن الله تعالى .

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمدُ لله الحكيمِ الواحدِ   مَنْ أوضحَ الشَّرْعَ لكلِّ قاصدِ
ثُمَّ الصلاةُ بعدُ والسلامْ   عَلى النبيْ ما نَطَقَ الأنامُ
وآلِه وصحبِه أُولي الهُدى   ومَنْ بِهم في نَهْجِهم قدِ اقتدى
وَبَعدُ: فالعلمُ بدينِ اللهِ   خيرُ المُنى والزَّادِ لِلأَوَّاهِ
لا سِيَّما المعنيُّ بالقواعدِ   ففهمُه الكليُّ ذو فوائدِ
لأنّها جمعٌ لما تفرّقا   ومنبعٌ للفرع يا من حقّقا
وقدْ أَبانَ النُّجباءُ العُلما   عن حُكمِها نثراً وكمْ مَن نظما
وبقِيتْ مقاصدُ الشريعةِ   لم تَحظَ بالمنظومةِ البديعةِ (١)

---

(١) أي لم ينظم فيها منظومة تخصها – حسب علمي – وإنما نظمت ضمن بعض منظومات أصول الفقه العامة كما فعل ابن عاصم في « مرتقى

فرُمتُهــا بقــــوليَ المنظــــومِ   حتـى تضــاهيْ ســائرَ العُلــومِ
لأنهــا عنــد ذَوِي التحقيـــقِ   علــمٌ لــه تأصيلُــهُ الحقيقــي
وقــد رأيــتُ زُمــرةً كُتّابــا   عُنُــوا بهــا وأَهْمَلــوا الكِتابــا
وآخريـنَ ضِدَّهــم قَــدْ فرّطــوا   والحقُّ مَعْ مَنْ حَفِظُـوا واستنبطوا
فأســألُ ا للهَ العلــيَّ ذا الكــرمْ   أن يُحْسِنَ النيــةَ فيمـا قـد نُظِـمْ
وأن يكـــونَ للعبـــادِ نَافِعَـــا   مُيَسَّــراً وللمُـــرادِ جَامِعَـــا
وأنْ يَكـــونَ قربـــةً لديْـــه   وحجــةً في عَرَضِنــا عليْــه

الوصول » ، والشيخ حافظ حكمي في « وسيلة الحصول » .
وكذلك المنظومات التي عنيت بالموافقــات للشــاطبي مثــل « نيــل المنــى مــن الموافقات » لأحد تلاميذ الشاطبي ، و « موافق الموافقات » لماء العينين .

فصل

في شمول الشريعة لجميع المصالح ودرئها لجميع المفاسد

الشــرعُ مبــنيٌّ علــى المصــالحِ   وَالدَّفــعِ للمُفْسِــدِ والقَبَــائحِ
ولا ترى في الشَّرْ ع شراً مطلقَـا   بـلْ كُـلُّ خـيرٍ ســتراهُ مُشْـرِقَا
والخيرُ والنفعُ بمعنـى المَصْلحَــهْ   فـانْظُرْ إلى الشَّرْعِ وقُـلْ مَـا أصلحَـه
والضَّـرُّ والشَّـرُّ نظـيرُ المفْسَــده   وهكـذا الإثْمُ كمـا في المُفْسِـدَه(١)
مَنِ ادَّعى في الشرع –وهماً – شرّا   فــذاكَ مَغْـــرورٌ لدينــاَ طُــرّا
يجْـهلُ مـا جـاءتْ بِـهِ الشــريعهْ   مِـن حِكَـمٍ ظـاهرةٍ بديعــهْ

---

(١) المراد بالمفسدة – باسم الفاعل – هنا الخمر ، لأن الخمر تذكّر وتؤنث .
وفي البيت إشارة إلى التعبير عن المفْسَدَة بالإثم كما جاء في قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ .

أوْ يجهلُ الخيرَ من الفسادِ   أو قاله نتيجةَ العِنَادِ
يقولُ -جهلاً- أين وجهُ المصلحَه   وَجهْلهُ يحكيهِ لا ما استقبحَه
قد يُنكرُ المكفوفُ ضوءَ الشَّمسِ   أو ذاهبُ العقلِ نهارَ الأمسِ
وكلُّه من عدَمِ التعظيمِ   لأمرِ ربي الواحدِ العظيمِ
إذْ كيفَ يَجْرو مؤمنٌ باللهِ   على اتِّهَامِ الشَّرعِ بالتَّناهي
أوْ يدَّعي في شرعِنا نُقْصانا   مُنَاقِضاً بقولِهِ القُرآنا
شريعةٌ خاتمةُ الشرائِعِ   أنزلَها العَالمُ بالطَّبائِعِ
يَعْلمُ ما كانَ وما يكونُ   وكُلُّ شيءٍ عِنْدَهُ مكْنُونُ
وَاوَقِعُ الحَالِ مِنَ الأدلةِ   على صلاحِ شَرْعِنَا والمِلّةِ
كمْ عاملٍ قدْ فَازَ بالرَّشَادِ   ومُعرِضٍ قد بَاءَ بالكسادِ
فكونُها خاتمةَ الشرائعِ   يعني اكتمالَ الخيرِ والمنافعِ
فيقْتَضي صلاحَها في الأمكِنَهْ   جمِيعِها وفي جميعِ الأزمنهْ
لَوْ لَمْ تَفِ للنَّاسِ بالحاجاتِ   لَنُسِخَتْ مِنْ بعدُ بالآياتِ
وكونُها مِنْ رَبِّنَا الرَّحِيمِ   العالِمِ المهيْمنِ الحكيمِ

إذْ يقتضي ذا أنْ تكونَ رَحمَهْ   شريعةُ اللهِ لنا ونعمَهْ
ولا تكونُ رحمةً معْ مَفْسَده   ولَنْ تكونَ للعبادِ مُسعِدَهْ
وعِلمُهُ بالغيبِ والأحوالِ   والمفسدِ المصلحِ للأعمالِ (١)
يجعلُها تسيرُ بانتظامِ   دون اختلالٍ بلهَ وانفصامِ
فكُلُّ وَصْفٍ للإله شاهدُ   بأنَّ هذا الدين دينٌ خالدُ

---

(١) أي المفسد والمصلح للأعمال لكن حذفت واو العطف للوزن .

فصل

في أقسام المقاصد باعتبار المصالح التي جاءت بحفظها

مَصَالِحُ النَّاسِ بِالاستقراءِ   ثلاثٌ اعْلَمْها بلا امتراءِ
ضرورةٌ وحاجةٌ تحسينُ   وكلُّها قد ضمّها ذا الدينْ
وأُلْحِقَتْ به مكمِّلاتُ   توابِعٌ لها متمِّمَاتُ
تفصيلها يُتلى عليكَ فاسمعِ   من غير إشكالٍ ولا تنطُّعِ

١- الضروريات

ضرورةٌ يُنمى لها الضروريْ   فهاك مَعْنَاها بلا قصور
ما فقدُه يُؤْذِنُ بالهَلاَكِ   ما بَعْدَهُ للخَلْقِ مِنْ مِلاكِ

أمَّا الضروراتُ التي قد حُفِظتْ   فَخمسٌ أوْ ستٌّ بحصْرٍ ذُكِرَتْ
الدينُ والنفْسُ وحفظُ النَّسَبِ   والعقلُ والمالُ وعرضٌ قد أُبي (١)
وحِفْظُها جاءتْ بِهِ الشرائعُ   واجتمعتْ لصونِها الدوافِعُ
وحَصْرُها جاءَ عنِ استقراءِ   لِحِكَمِ الشريعةِ الغرَّاءِ
وذكرُها قَدْ جاء في الكِتَابِ   وسُنَّةِ الهادي بلا ارتيابِ
ففي الوصايا العشْرِ في الأنعامِ   أَبَانَها مَنْ جَاءَ بالإنعامِ
وهكذا في «سورة الإسراء»   مِنْ بعدِها في «بيعة النساء»
وهكذا في سُنَّةِ المختار   عُبَادةٌ يَرْوِيهِ في الأخبار
وَوَاجبٌ على جميعِ النَّاسِ   حِفْظُ الضروراتِ مِنَ المِسَاسِ
فحفظُها يكونُ بالإيجادِ   وَدَرْءِ مَا يُمْكِنُ من فسادِ

---

(١) أي قد منع بعض العلماء أن يكون العرض من الضروريات ، وعدّه بعضهم منها . وسيأتي - إن شاء الله - الكلام عنه .

حفظ الدين

فالدينُ محفوظٌ بحفظِ اللهِ   ثُمّ بأسبابٍ بها نُبَاهِي
تعلمٌ لِشَرْعِنَا ، تعليمُ   وعملٌ من بعدِهِ تحكيمُ
ونشرُهُ ودعوةٌ إليهِ   ثُمّ جِهادُ مَنْ بغى عليهِ
فَبِالجِهادِ يَسْتمِرُّ النَّفعُ   إقْرَأ إذا شِئْتَ: ﴿ وَلَوْ لاَ دَفْعُ ﴾
وردُّنا لكلِّ قولٍ باطِلِ   عَنْ دِينِنَا وَرَدْعُنَاَ للقائِلِ
وحذَّر النَّاسَ مِنِ ابْتِداعِ   مَنْ جاوزَ الحدَّ ولا تُراعِ
فأحمدٌ قد ردَّ قولَ الجهمِي   والدارميْ مِنْ بعدِهِ ذو الفَهْمِ
ورُدَّ قولَ الكافرِ الزِّندِيقِ   واكبِتْ ذوي التلبيسِ والنَّعِيقِ
أمَّتُنا في دَفْعِها عن دينِها   مِثلُ دِفاعِ الأُسْدِ عَنْ عرينِها
وقتلُ مَنْ بدَّل دينَ اللهِ   مِنْ حِفظِهِ فلا تَكُنْ بالسَّاهِي
فأُحْكِمَتْ منافذُ الفسادِ   وأغْلِقَتْ دَوائِرُ الإلحادِ

حفظ النفس

والنَّفسُ قَدْ صِينَتْ عن الإزهاقِ   مَعْصُومَةً في الشَّرعِ باتِّفاقِ
لِحِفْظِها قَدْ أوجِبَ القِصَاصُ   وَحَلَّ مَا مِنْ فِعْلِهِ مَنَاصُ
كفّارةٌ وَدِيَةٌ قَدْ وَجَبَتْ   في خطأٍ وَشِبهِ عَمْدٍ لَزِمَتْ
وأخَّرَ الحدُّ عَنِ الزواني   حتَّى تُصانَ أنفسُ الصبيانِ
فكلُّ مَا مِنْ شَأْنِهِ التَّضييعُ   للنَّفس ممنوعٌ وَلَوْ ترْويعُ
فانظرْ وعيدَ اللهِ للجُناةِ   ثمّ ابتهجْ بالحِفْظِ لِلحياةِ

حفظ العقل

العَقْلُ عَنْ كُلِّ فسادٍ عَقْلُ   وَإنْ يَفُتْ – حتماً – يَعُمَّ الجَهْلُ
الدينَ والنفسَ وكلَّ الحالِ   عِرْضاً مَصوناً ثمَّ حفظَ المالِ
اقْرأ أخِي حَتَّى تَكونَ عارفاً   قولَ عليٍّ قد أصبتُ شارفاً
قولٌ صحيحٌ قد رواه مسلمُ   مبيِّنٌ آثارَ عقلٍ مُفْهمُ

وانظُرْ إلى ما قد روى عثمانُ   عندَ النَّسائيْ يَظهرِ البرهانُ
وفقدُهُ بالخَمرِ في الحالَيْنِ   مِفْتَاحِ كُلِّ الشَّرِّ دون مَيْنِ
وحِفظُهُ في الشَّرْعِ بالتَّحْرِيمِ   والحَدِّ للشَّاربِ والتَّأْثِيمِ

حفظ النسل

نَسْلٌ وَبُضْعٌ يا أُخَيَّ ونَسَبْ   في أيِّها المَقصودُ خُلْفٌ مُصْطَحَبْ
إنْ يُعدَمِ النَّسْلُ فلاَ بَقَاءُ   للنَّوْعِ مِنْ بَعْدُ ولاَ نَماءُ
وحِفْظُ بُضْعٍ لاَزمٌ للنَّسَبِ   والنَّسْلُ لا يَأْتِي بغيْرِ النَّسَبِ
فكُلُّهَا جَمِيعُها مصونَهْ   في شَرْعِنَا كالدُّرَّةِ المكنونَهْ
فالنَّسْلُ بالحَثِّ على النِّكاحِ   مِنَ الوَلودِ دُونَما سِفَاحِ
تَعَدُّدٍ إذا تَظُنُّ العَدْلا   لاَ تَبْتَغِ بِشَرْعِ ربِّي عدْلا
والنَّهْيُ جَا عَنْ اختِصاءِ الرَّجُلِ   تَبَتُّلاً زيَادةٌ في العَمَلِ
وَذَمُّ مَنْ يَقولُ لا عَقَدتُ   على النِّسا ما عِشْتُ أوْ قَعَدتُ

ومِثْلُهُ المَفْضِيْ لِقَطْعِ الشَّهوَهْ   تَقْلِيلُ نَسْلٍ قُبِّحَتْ مِنْ دَعْوَهْ
ومِثْلُهُ الإسْقَاطُ لِلْجَنِينِ   لوْ كَانَ قَبْلَ النَّفْخِ والتَّبْيِينِ
بالجَلْدِ لِلْبِكْرِ والاغْتِرَابِ   يُعْرَفُ حِفْظُ الشَّرْعِ للأَنْسَابِ
وهَكَذا الرَّجْمُ لِذِي إحْصانِ   دَلِيلُ صِدْقٍ بَيِّنُ البُرْهَانِ
وَعِدَّةٌ ثُمَّ ثُبُوتُ النَّسَبِ   زِيَادَةٌ في الحِفْظِ يَا ذا الطَّلَبِ
ونَظْرةٌ وَخَلْوَةٌ مُحَرَّمَهْ   لأنَّ تَيْنِ (١) لِلزِّنا مُقَدِّمَهْ

حفظ العرض

العِرْضُ لَمْ يَذْكُرْهُ جُلُّ العُلما   لِكَونِهِ إلى الأَخِيرِ قَدْ نَمَى
مِمَّنْ أَتَى بِذِكْرِهِ القَرافِيْ   وَقَدْ أشَارَ فِيهِ لِلْخِلاَفِ
وَعَدَّهُ الطُّوفِيُّ وَالسُّبْكِيُّ   وَشَارِحُ الجَمْعِ والانْصَارِيُّ

---

(١) اسم إشارة للمثنى المؤنث ، بمعنى هاتين ، وهو يعود إلى النظرة والخلوة .

وَصَاحِبُ الكَوْكَبِ والشَّوْكاني   والعَلَوِيُّ النَاظِمُ المعاني
وَالحقُّ أنَّ العِرْضَ ذو شِقَّيْنِ   شِقٌّ ضَرُوريٌّ بِغَيْرِ مَيْنِ
كَالقَذْفِ لِلأَنْسابِ بالعظائِمِ   ودونَه كمِثْلِ قَوْلِ الشَّاتِمِ
فُلانُ ذو ظُلْمٍ ، وذا(١) بخيلُ   للزَّركشيِّ جَاءَ ذا التفصيلُ
والعِرْضُ محفوظٌ بِحَدِّ القاذِفِ   زجْراً لكلِّ ظالمٍ مُجازفِ

حفظ المال

المالُ مِنْ ضَرُورَةِ الحَياةِ   بِهِ قِيَامُ النَّفْسِ في الآياتِ
فَنِعْمَ مالٌ صالِحٌ للصَّالِحِ   مُحقّقٌ لأعْظَمِ المَصَالِحِ
وَصَوْنُهُ في شَرْعِنا مُحقّقُ   كسْبٌ وَإنْفَاقٌ لَهُ تَعلّقُ

---

(١) وذا بخيل : أي وهذا بخيل ، **فهو** اسم إشارة .

(فانتشروا)(١) (فامشوا)(٢) و(يضربونها)(٣)   بِهَا يَكُونُ مَالُنَا مَصونا
والأصْلُ فِي أَمْوَالِنَا التَّحريمُ   إلاَّ بطيبِ النَّفْسِ يا حَكِيمُ
وَهَكَذاَ فِي البَذْخِ والتَّبْذِيرِ   فاصْرِفْ بلاَ اسْرافٍ ولاَ تقْتيرِ
سَيُسْأَلُ العَبْدُ عَنْ اكْتَسابِ   مَالٍ ، وإِنْفَاقٍ بِلاَ ارْتِيَابِ
وصَوْنُهُ - أيضاً - بلا غَرَابَهْ   بقطْعِ سُرَّاقٍ وذي حِرَابَهْ
وبِضَمَانِ المَالِ فِي الإتلافِ   وَكَتْبِ دَيْنٍ خَشْيَةَ الخِلافِ
شَرْعِيَّةِ الدِّفاع حَتَّى إِنْ قُتِلْ   فَهْوَ شَهِيدٌ هَكَذاَ عَنْهُ نُقِلْ

---

(١) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ ﴾ (الجمعة ، آية ١٠) .

(٢) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ﴾ (الملك ، آية ١٥) .

(٣) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ وآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللهِ ﴾ (المزمل ، آية ٢٠) .

وحَتْمِ تَعْرِيفٍ لمالٍ ساقطِ   حَوْلاً فَيُعطى بعدَهُ لِلاَّقِطِ

٢- الحاجيات

يَا مَنْ يُريدُ فَهْمَ ذِي الحاجاتِ   فَخُذْ - هُدِيتَ - شرحَها في الآتي
ما كَانَ مَشْرُوعاً لِرَفْعِ الضيقِ   وحَرَجٍ يَحْصُلُ في الطَّرِيقِ
فَشُرِعَ الحاجِيُّ للتَّوْسِعةِ   لَوْ لَمْ يَكُنْ لَوَقَعوا في عَنَتِ
فَدِينُ رَبِّي ليْس فيهِ مِنْ حَرَجْ   بَلْ كُلُّ ضيقٍ بعدَهُ يأْتي الفَرَجْ
«ما جعل» [١] جاء و«ما يُريدُ» [٢]   وَرَبُّنا اليُسرَ لَنا يُرِيدُ

---

[١] إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (الحج ، آية ٧٨) .

[٢] إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ (المائدة ، آية ٦) .

وَعِندَ كُلِّ الفُقَهاءِ النُّبَلا   مَشَقَّةٌ تَجْلُبُ تيْسيراً تَلا
وقَدْ أتى التَّيسيرُ في الأَحْكامِ   جَمِيعِها مِنْ رحمةِ العَلاَّمِ
فَلَمْ يُكَلِّفْ خَلْقَهُ مُحالا   بلْ وَضَعَ الآصَارَ والأَغْلالا
وَلَمْ يُكَلِّفْنا بِشَيءٍ لَمْ يُطَقْ   مِنْ فَضْلِهِ لَمْ يطلبِ الذي يَشُقْ
مَشَقَّةً في العُرفِ لا تُعْتادُ   خيراً مِنَ اللهِ لَنا يَزْدَادُ
وإنْ تَكُنْ مَشَقَّةٌ قد طَرَأَتْ   قَدْ خُفِّفَتْ بِرُخْصَةٍ قد شُرِعَتْ
وقَدْ أتى التَّخْفِيفُ في الشَّرِيعَهْ   وَسَبْعَةٌ أقْسامُهُ بَدِيعَهْ
إبْدَالُ تَنْقِيصٌ كذا تَغْيِيرُ   إسْقَاطُ تقْدِيمٌ كذا تأْخِيرُ
وبَعْدَها التَّرْخِيصُ قسمٌ سابعُ   وكُلُّ قِسْمٍ للفروعِ جامِعُ
وَإنْ أتَتْ مشقةٌ مُعْتادَهْ   فَلَمْ تُخَفَّفْ لاجْلِها العِبَادَهْ
لأنَّها لازمةٌ كُلَّ عَمَلْ   بل فِي طَعَامِ المَرْءِ هذا قدْ حَصَلْ
ورُوعِيَ الحاجِيُّ في العَاداتِ   وفي العُقُودِ في المُعامَلاتِ
مثلُ التَّغَاضِي عنْ يسيرٍ من غَرَرَ   في البيْعِ تَحْقِيقاً لتَقْلِيلِ الضَّرَر
وكلُّ عقْدٍ جاءَ باسْتِثْناءِ   مِنْ أصْلِهِ الكُلِّيْ بلا امْتِرَاءِ

بل كلُّ بيْعٍ دَاخِلٌ فيما ذُكِرْ   وفيه خُلْفٌ للإمامِ[1] قَدْ شُهِرْ

٣- التحسينيات

وإنْ تُرِدْ معرفةَ التَّحْسِيْنِي   فإنَّه مَا جَاءَ للتَّزْيِينِ
مكارِمُ الأخْلاقِ عندَ مَنْ فَهِمْ   ودفعُ ضِدِّها ، مَحاسنُ الشِّيَمْ
وكُلُّ فِعْلٍ حَسَنٍ يَليقُ   فشَرْعُنا بشَرْعِهِ حَقِيقُ
ثُمَّ مِنَ التَّحْسِينِ ما يُوالِفُ   قَوَاعِدَ الشَّرْعِ وَمَا يُخَالِفُ
وَقَصْدُهُم بالآخِرِ المستثنى   حِرْصاً على التحْسِينِ فَادْرِ المعنى
فأَوَّلٌ كَمَنْعِ بَيْعِ النَّجْسِ   وَسِتْرُ عَوْرَاتٍ بِثَوْبِ لُبْسِ

---

[1] انظر تعليق درّاز على الموافقات ٢/٩ هامش (٢) .

وَمَا أَتَى مِنْ جُمْلَةِ الآدابِ   يدخُلُ في ذا دُونَما ارتِيابِ
وآخِرٌ مِثالُهُ المُكاتَبَهْ   فالعَبْدُ فيها يَشْتري مَكاسِبَهْ

٤- المكملات

مَا جَاءَ تَكْمِيلاً لما تَقَدَّمَا   مُكَمِّلٌ لأَصْلِهِ قَدْ تَمَّمَا
يُفِيدُ في تَقْوِيَةِ الأصْلِيِّ   ودَفْعِ كُلِّ خَلَلٍ خَفِيِّ
يُحَقِّقُ القَصْدَ بِلا مَفاسِدِ   حتى يَكُونُ حَسَناً للْقاصِدِ
مِثَالُهُ مَنْعُ قَلِيلِ المُسْكِرِ   لأنَّهُ وَسِيلةٌ فَلْتَشْكُرِ
واشْتَرَطُوا ألاّ يَكونَ مُبْطِلا   لأَصْلِهِ مُضَيِّعاً مُعَطِّلا
والأصلُ إنْ يَخْتَلَّ باتِّفاقِ   فالفَرْعُ يَخْتَلُّ على الإطلاقِ
وَقِسْ عَلَيْهِ كُلَّ ذي تَكْمِيلِ   مِنْ دونِ إخلالٍ ولا تَطْوِيلِ
ثمَّ اختلالُ الفرْعِ قَدْ يُؤَثِّرُ   في الأَصْلِ مِنْ وَجْهٍ ولا يُكَدِّرُ
فاحْفَظْ - هُدِيتَ - رُتَبَ المقاصِدِ   ولا تَكُنْ عَنْ فَهْمِها بقاعِدِ

فصل

في المقاصد الأصلية والتابعة

أَصْلِيَّةٌ ، تابِعَةٌ أقْسامُها   فاعْلَمْ فخيْرُ أُمَّةٍ عَلاَّمُها
أوْلاهُما الحَظُّ بها قدْ انتفى   تَعُمُّنا بالنفعِ دُونَما خَفا
تابعةٌ بعكسِها فَلْتَعْقَلِ   وإنْ تُخَالِفْ أصلَها لم تُقْبَلِ
أقسامُها: مؤكّدٌ ، وما اقتضى   زوالَ عينِ القصد عكسُه قضى (١)

---

(١) هذا البيت يشير إلى أقسام المقاصد التابعة باعتبار تأكيدها للمقاصد الأصلية .

فهي ثلاثة أقسام: ١) ماتقتضي تأكيد المقاصد الأصلية.

٢) ما تقتضي زوال المقاصد الأصلية عيناً.

٣) ما لا تقتضي زوال المقاصد الأصلية عيناً ولا تأكيدها.

فأولٌ وثالثٌ مقبولُ   وغيرُ ذَيْنِ ما لَه قبولُ
وفي العباداتِ نُراعِي أَصْلَها   ونمنعُ الثالثَ ذا مِنْ أجْلِها

فصل في قواعد المقاصد

المتعلقة بالمصالح والمفاسد عند التعارض

إنْ تَجْتَمِعْ مَصَالِحُ المقاصدِ   فَحَقِّقِ الكُلَّ ولا تُعَانِدِ
وإنْ يكنْ ذلك غيرَ مُمْكِنِ   فَحَصِّلِ الرَّاجِحَ منها وامْعِنِ
في ذاتِها ثُمَّ شُمولٍ فيها   مدى حُصولِ الظَّنِّ تَحْتَويها
وإن تساوتْ وأبى الترجيحُ   فَخَيِّرَنْ ذا حُكْمُها الصحيحُ
إن تَجْتَمِعْ مفاسدٌ فدافِعِ   الْكُلَّ إنْ أَمْكَنْ تَعُدْ بالنافعِ
وإن أبى فارْتَكِبِ الأَخَفَّا   كمُجْمَعٍ عَلَيْهِ أوْ ما اخْتُلِفَا
وبالخُصوصِ والعُمومِ رجِّحِ   وابْحَثْ عنِ الحقِّ بصِدْقٍ تُفْلِحِ
وإنْ تَساوَتْ قيل بالتَّوَقُّفِ   وقيلَ بالتخْيِيرِ كلٌّ قدْ قُفِي

وإنْ تَجِدْ مصلَحةً ومَفْسَدَهْ   فعندنا قاعِدَةٌ مُمهَّدَه
فالحُكْمُ للغالِبِ منْ هذيْنِ   وأَسْقِطِ المرْجُوحَ دونَ مَيْنِ
وفي التساوِي فادْرأِ المَفَاسِدَا   قدْ فازَ مَنْ حقَّقَ ذي المقاصِدَا

فصل في قواعد « الوسائل والذرائع وإبطال الحيل »

وَسَائلٌ تَأْخُذُ حُكْمَ المَقْصدِ   فاسعَ إلى تحقِيقِها كَيْ تَهْتَدِي
وإنْ يَكُنْ مقْصُودُها قد سَقطا   فإنَّ مفعُولاً لها قدْ حَبِطَا
واسْتَثْنِ حالَيْنِ لها مَعْقُودَهْ   وَسِيلةً لغيرِهِ مَقْصُودَهْ
وانْظُرْ إلى قاعِدَةِ المَآلِ   واحْكُمْ على الأقْوالِ والأفعالِ
ومثْلُها قَاعِدَةُ الذَّرائِعِ   كجَائزٍ يُفْضِيْ لِخُلْفِ الشَّارِعِ
مثالُها بَيْعُ سِلاحٍ في الفِتَنْ   وَعِنَبٍ لِقاصدٍ خَمراً زُكِنْ

وحِيَلٌ في شَرْعِنا مَمْنُوعَهْ   محرَّمٌ بِطُرقٍ مشْرُوعَهْ
كناكِحٍ ويَقْصِدُ التَّحْليلا   مُخالِفاً بفعْلِهِ التَّنزيلا
فِعْلَ يَهودٍ صادتِ الحِيتانا   في السَّبْتِ فازْدادتْ بها خُسْرانا
ولا تُبَرِّرْ فِعْلَكَ المُحَرَّما   بِكَوْنِهِ إلى سِواهُ مَغْنَما
إلاّ إذا مَا اجْتَمَعتْ مفاسِدُ   ولم يَكُنْ بُدٌّ ولا محايِدُ
فهذه خُلاصَةُ المقاصِدِ   بانَ بها نَهْجُ السبيلِ القاصِدِ
أبياتُها « قف » (١) وافهمِ المُرادا   تاريخُها بـ« حَتٌّ غَيٌّ » (٢) عادا
وفي الخِتامِ أَحْمَدُ الإلهَ   على جَزِيلِ نِعَمٍ أوْلاها
مُصَلّياً عَلى النَّبِيِّ أَبَدا   وآلِهِ وصَحْبِهِ أُولِي الهُدَى

---

(١) ١٠٠+ ٨٠ = ١٨٠ ؛ أي مائة وثمانون بيتاً من غير البيتين الآتيين بعد ذلك .

(٢) ٨ + ٤٠٠ + ١٠٠٠ + ١٠ = ١٤١٨ ، أي عام ١٤١٨ هـ .